

شرح منظومة الأداب (١) | الشيخ خالد المشيقح

#دروس_الشيخ_المشيّقح

خالد المشيقح

بسم الله الرحمن الرحيم موقع المسك يسره ان يقدم لكم هذه المادة اللهم اغفر لنا قال المصنف الاداب قال بسم الله الرحمن
الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد خاتم النبيين وعلى - 00:00:00
وصحبه تسليما هذه نبذة من فصول الاداب ومكارم المشروعة من تأليف ما من قدوة المبتدأ يكون من الماشي على القاعد
الابتداء به سنة اذا سلم الواحد من الجماعة المشاة او - 00:00:45
اذا رد واحد من الجلوس سلام عليكم وعليكم السلام قيادة المأمون محبة ورحمة الله وبركاته ولا يستحب الزيادة على ذلك يستحب
ورحمة الله ليترك للمجيب الزيادة المأمورة وهي قوله وبركاته - 00:01:16
احسن منها او ردها بسم الله الرحمن الرحيم ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات
اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له - 00:01:46
واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم صلي وسلم وبارك على نبينا محمد وبعد حمد الله
وشكره والثنائي عليه نشكر الاخوة - 00:02:08
المشايع الذين مثل هذه لقاءات العلمية الدروس التي يستفيد منها الملقى والمتلقى ونشكر الاخوة في في وزارة الشؤون الاسلامية
على الحرص والترتيب مثل هذه اللقاءات فنسأل الله سبحانه وتعالى ان يجعل ذلك في ميزان حسنات الجميع اللهم امين اللهم صلي
وسلم وبارك على نبينا محمد وبعد ايها الاحبة - 00:02:27
هذا المتن الذي بين ايدينا عبارة عن جملة من الاداب التي سطرها ابن عقيل وخلال هذه الدروس تأتي عليها باذن الله باذن الله عز
وجل كاملة وقد تضمنت هذه الاداب - 00:03:07
كما سيأتينا ما يتعلق بالسلام واحكامه وكذلك ايضا ما يتعلق بالكبر العجب كذلك ايضا ما يتعلق سنن الفطرة
وهناك ايضا اداب تتعلق باللسان باللباس الى اخره وهذه كما سيأتينا ان شاء الله - 00:03:37
ولا شك ان معرفة مثل هذه الاداب والتخلق هذا مفيد جدا ولهذا العلماء رحمهم الله تعالى تكلموا عن الاداب في ضمن بل وافردوها
بالتأليف هناك مؤلفات مستقلة مفردة العلماء رحمهم الله تعالى - 00:04:07
فيما يتعلق بالاداب سواء كانت هذه الاداب قولية او كانت فعلية او ادابا للجوارح او ادابا للقلب وسواء كانت تتعلق بالعبادات او كانت
تتعلق بالعادات هذه النبذة وهذا المتن الذي بين ايدينا - 00:04:35
الاداب مؤلفها علي من عقيل ابن محمد البغدادي الحنبلي علي بالعقيل بن محمد البغدادي الحنبلي المتوفى سنة ثلثة عشرة
 وخمسمائة للهجرة ابن عقيل رحمه الله تعالى يعتبر من كبار علماء الحنابلة - 00:05:04
تميز رحمه الله الفقه وكذلك ايضا اصول الفقه ويدل لذلك كثرة تأليفه الفقه فله كتاب الفصول وهو عشر مجلدات وله في اصول
الفقه الواضح وكذلك ايضا له مؤلفات اخرى منها الفنون - 00:05:36
والفنون يقال بانه مائة مجلد ويقال بانه اربعمائة مجلد وهو من كبار تلامذة شيخ المذهب ابي يعلى وافاد منه كثيرا وله اجتهاداته
واختياراته رحمه الله تعالى هذا الكتاب هذي المتن - 00:06:06

الذي بين ايدينا ومن ضمن تأليف ابن عقيل رحمه الله وكان رحمه الله تعالى حريصا على الوقت مما يميزها رحمهم الله الذين كتبوا في الطبقات والتراجم ذكروا مما تميز به ابن عقيل رحمه الله تعالى - [00:06:32](#)

عدة ذكاه وكذلك ايضا تميز حرصه وحفظه للوقت كان من كلماته رحمه الله انه كان يقول لا يحل لي ان اضيع شيئا من وقتي انما هو كتابة فاذا تعبت استلقيت على ظهري وشرعت في - [00:06:59](#)

ومما يدل لذلك كما اسلفنا ان له كتابا كبيرا اسمه الفنون قالوا بانه مائة مجلد وقيل بانه اربع مئة مجلد غفر الله عز وجل له ورحمه على ما نصح قال رحمه الله تعالى فصل - [00:07:27](#)

السلام المبتدأ يكون من الماشي على القاعد ومن الراكب على الماشي والجالس ومن الراكب على الماشي والجالس والابتداء به نعم قال رحمه الله والابتداء به سنة هنا شرع المؤلف رحمه الله تعالى - [00:07:51](#)

بهذا الادب العظيم وهو ادب السلام ولا شك ان السلام من اداب اهل الاسلام واهميته ظاهرة وقبل ان نذكر شيئا من فضله نعرف بالسلام السلام يطلق على معان منها التحية - [00:08:21](#)

ومنها الامان ومنها ان السلام اسم من اسماء الله عز وجل يطلق على التحية والامان والعهد والسلام ايضا اسم من اسماء الله عز وجل والمراد بالسلام هنا هو الدعاء بالسلامة - [00:08:57](#)

فاذا قلت السلام عليكم يعني انت تقول انا ادعو لكم بالسلامة ان الله اديانكم وابدانكم واموالكم واعراضكم فهو دعاء من المسلم للمسلم عليه السلامة السلام فضله عظيم واجره كبير ولهذا - [00:09:23](#)

بدأ به المؤلف رحمه الله تعالى العلماء رحمهم الله تعالى يذكرون احكام السلام في كتاب الجنائز مناسبة ذلك انهم اذا تطرقوا للسلام على الميت الحق بذلك السلام على الحي وما يتعلق به - [00:09:55](#)

من احكام هذه الاداب والاحكام معها مؤلفنا رحمهم الله تعالى في هذا المتن وهذا الفصل السلام خلق عظيم من خلق اهل الاسلام وهو مما اتصف به الملائكة عليهم السلام قال الله عز وجل هل اتاك حديث ضيف ابراهيم المكرمين - [00:10:20](#)

اذ دخلوا عليه فقالوا سلاما قال السلام قوم منكرون وفي حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان الله سبحانه وتعالى لما خلق ادم قال له اذهب الى اولئك النفر - [00:10:53](#)

من الملائكة استمع الى ما يحيونك به فانها تحيتك وتحية امتك وقال ادم عليه السلام قال لهم السلام فقالوا السلام عليكم ورحمة الله الصحيحين السلام ايها الاحبة من صفات الملائكة - [00:11:12](#)

وهو من اخلاق الانبياء عليهم الصلاة والسلام كما تقدم في الاية السالفة هل اتاك حديث ضيف ابراهيم المكرمين اذ دخلوا عليه فقالوا سلاما قال السلام قوم منكرون وهو من اخلاق اهل الجنة - [00:11:39](#)

كما قال الله عز وجل تحيتهم فيها سلام وهو ايضا من هدي نبينا محمد صلى الله عليه وسلم كما سيأتي وكما سنذكر في كثير من الاحكام بل النبي صلى الله عليه وسلم امر بافشاء السلام - [00:11:58](#)

كما في حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه يعني الاكثر من السلام كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا اولا ادلكم على شيء - [00:12:21](#)

اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام بينهم اكثروا من من فوائده انه سبب من من اسباب دخول الجنة ومن فوائده انه سبب من اسباب المحبة بين المؤمنين ويترتب على ذلك ترابط - [00:12:39](#)

يترتب عليه ترابط المؤمنين عدم تفرقهم وتشتتهم وازالة ما قد يوجد في قلوبهم من الاحن او البغضاء ونحو ذلك ومن فوائد السلام ما يترتب عليه من الاجر العظيم والثواب الكبير - [00:13:06](#)

كما سيأتينا في حديث عمران بن حصين ان النبي صلى الله عليه وسلم كان جالسا جاء رجل فسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم عشر قال السلام عليكم قال النبي صلى الله عليه وسلم عشر - [00:13:30](#)

جاء اخر وقال السلام عليكم ورحمة الله قال النبي صلى الله عليه وسلم عشرون فجاء الثالث قال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

فقال النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثون اذا اتى المسلم - 00:13:47

السلام التام واكملة حاز على ثلاثين حزمة حسنة وذلك وهذا فضل عظيم واجر كبير ومن فوائده الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم

والاخذ بسنته واتباع اثار صحابته رضي الله تعالى عنهم - 00:14:14

المؤلف رحمه الله السلام المبتدأ قول المؤلف رحمه الله السلام المبتدأ يعني ان ابتداء السلام ابتداء السلام لا يخلو من ثلاث حالات

السلام لا يخلو من ثلاث حالات الحالة الاولى - 00:14:36

حال الملاقاة حينما يتلاقى المسلمون فمن الذي يشرع في حقه ان يبدأ بالسلام نقول في حال الملاقاة اذا تلاقى من له الفضل والتقديم

على من دونه فان من له الفضل والتقديم هو الذي يبدأ بالسلام. لا يبدأ بالسلام - 00:15:02

الحالة الاولى حال الملاقاة يعني اذا تلاقى اثنان او اكثر واحدهما له الفضل والتقديم اما لعلم ابوة ونحو ذلك فان من دونه هو الذي

يشرع ان يبدأ بالسلام لو بدأ صاحب الفضل - 00:15:36

سبق الى الخير لكن الافضل ان يبدأ من دون من له الفضل لصاحب الفضل ان يبدأ بالسلام هذه الحالة الاولى الحالة الثانية في حال

الملاقاة وقد اختلف في الهيئة اختلفا في الهيئة - 00:16:07

الكثير مع القليل والراكب مع القاعد الماشي مع الجالس فنقول لان القليل يسلم على الكثير السنة ان يبدأ القليل السلام على الكثير

وان يبدأ الراكب او الماشي السلام على الجالس - 00:16:35

هذه الحالة الثانية في حال الملاقاة وقد اختلف الهيئة فنقول القليل يبدأ بالسلام على الكثير والماشي او الراكب يبدأ بالسلام على

الجالس الحالة الثالثة ابتداءه حال الورد دون ملاقة ان يرد - 00:17:03

مسلم على اخيه المسلم وهو جالس او على اخوانه المسلمين وهم جالسون وهنا يشرع في حق الوالد ان يبدأ بالسلام اذا كان في حال

ورود دون ملاقة ان الوارد هو الذي يشرع في حقه ان يبدأ بالسلام - 00:17:30

ويدل لهذا الحكم الذي ذكره المؤلف رحمه الله تعالى يدل له حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال

يسلم الصغير على الكبير والمار - 00:17:56

على القاعد والقليل على الكثير حديث ابي هريرة في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يسلم الصغير على الكبير والمار

على القاعد والقليل على الكثير لنا ان السلام المبتدأ - 00:18:15

له ثلاث حالات في حال الملاقاة مع الاختلاف في الفضل والتقديم في حال الملاقاة مع الاختلاف في الهيئة في حال الورد ثم قال

طيب وان عكسوا جاز لكن الذي ينبغي - 00:18:37

ان يكون عليه السلام ان يبدأ الصغير بالكبير وان يبدأ القليل بالكثير تقدموا كما جاء في حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال

رحمه الله تعالى والابتداء به الظمير في قوله به يعود الى السلام فيقول لك المؤلف - 00:18:59

رحمه الله تعالى الابتداء به المسلم لا يخلو من حالتين المسلم لا يخلو من حالتين الحالة الاولى ان يكون واحدا الابتداء بالسلام حينئذ

يكون سنة عينية يعني متعينة اذا كان واحدا - 00:19:24

الابتداء به سنة عينية الحالة الثانية ان يكون اكثر من واحد يعني المبتدأ بالسلام ان يكون اكثر من واحد فالابتداء به سنة كفائية

يعني اذا قام به البعض عن البقية - 00:19:53

وان سلم الجميع فهذا هو الافضل فمثلا لو ورد اثنان علينا او ثلاثة فالابتداء بالسلام سنة عينية اذا قام به واحد والافضل ان يبدأوا

كلهم بالسلام ما تقدم من الاحاديث - 00:20:20

الدالة والنصوص الدالة على فضل السلام كما تقدم حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تدخلوا

الجنة حتى تؤمنوا الى ما تقدم - 00:20:44

الى اخر ما تقدم من الحديث وايضا حديث عبد الله بن سلام في السنن وصححه الترمذي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ايها

الناس افشوا السلام ايها الناس افشوا السلام - 00:21:00

وافشاء السلام هو الاكثر منه كما تقدم قال رحمه الله تعالى وابتداء السلام هذا سنة كما ذكر المؤلف رحمه الله تعالى الاجماع نقل

على ان ابتداء السلام سنة وليس واجبا - [00:21:19](#)

نقله ابن عبد البر رحمه الله تعالى ابن عبد البر نقل الاجماع على ان الابتداء بالسلام انه سنة شيخ الاسلام تيمية رحمه الله من قول عن

الظاهرية الابتداء بالسلام واجب يرون الوجوب لكن - [00:21:50](#)

لكن كثير من العلماء لا يعتبر على كل حال بن عبد البر رحمه الله نقل الاجماع على ان الابتداء بالسلام سنة الظاهرية يرون انه واجب

انه واجب شيخ الاسلام تيمية رحمه الله ذكر ان احد القولين في مذهب الامام احمد - [00:22:18](#)

رحمه الله تعالى ان الابتداء بالسلام واجب في احد القولين في مذهب الامام احمد رحمه الله الامر قال رحمه الله واذا سلم الواحد من

الجماعة المشاة او الركاب اجزا عن الجماعة - [00:22:43](#)

ما تقدم ان السلام لا يخلو من امرين. الامر الاول ان يكون المبتدأ به واحدا فهو سنة عينية في حقه وان كانوا اكثر من واحد فهو سنة

كفائية ويدل لذلك - [00:23:06](#)

حديث علي رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يجزئ عن الجماعة اذا مروا ان يسلم احدهم يجزئ عن الجماعة

اذا مروا ان يسلم احدهم ويجزئ عن الجلوس ان يرد احدهم - [00:23:25](#)

يجزئ عن الجماعة اذا مروا ان يسلم احدهم ويجزئ عن الجلوس ان يرد احدهم اخرجه ابو داود واسناده صحيح المؤلف

رحمه الله تعالى واذا رد واحد من الجلوس اجزا عن الجماعة - [00:23:47](#)

شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله نقل الاجماع على وجوب الرد شيخ الاسلام قال على وجوب الرد اما على الاعيان او على الكفاية

لكن كما تقدم لنا ان الرد انما يكون على الكفاية كما تقدم في حديث علي - [00:24:14](#)

رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يجزئ عن الجماعة اذا مروا ان يسلم احدهم ويجزئ عن الجلوس ان يرد

احدهم رده واجب فان كان المسلم عليه - [00:24:36](#)

واحدا ان كان المسلم عليه واحدا الوجوب عيني وان كان المسلم عليه اكثر من واحد الوجوب كفائيا بالنسبة للرد لا يخلو من حالتين

الحالة الاولى ان يكون المسلم عليه واحدا - [00:24:58](#)

الوجوب عيني والحالة الثانية ان يكون المسلم عليه اكثر من واحد فالوجوب كفائي. اذا قام به البعض عن البقية سقط الائم عنهم

والافضل ان يردوا كلهم هذا هو الافضل من يرد كلهم ليحوزوا الفضل والاجر - [00:25:21](#)

المرتب على رد السلام قال رحمه الله تعالى وصفة السلام سلام عليكم السلام له صفتان الصفة

الاولى باعتبار الصفة الاولى باعتبار الاجزاء والكمال السلام المجزئ - [00:25:46](#)

السلام عليكم هذا السلام المجزئ ويدل لذلك كما تقدم في قول الله عز وجل قالوا سلاما. قال سلام قوم منكرون ايضا ادم عليه السلام

قال للملائكة السلام عليكم هذا سلام مجزئ - [00:26:38](#)

القسم الثاني سلام كامل والسلام الكامل يأتي بالسلام التام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته كما تقدم في حديث عمران رضي الله

تعالى عنه السنن هذه الصفة الاولى باعتبار الايدز والكمال - [00:27:03](#)

الصفة الثانية باعتبار التنكير والتعريف باعتبار التنكير والتعريف يصح ان يكون السلام معروفا ويصح ان يكون منكرا السلام عليكم.

هذا معارف سلام عليكم هذا منكر كلاهما صحيح لكن الاولى والاكمل - [00:27:29](#)

ان يأتي بالسلام معروفا تاما السلام عليكم ورحمة الله وبركاته قال رحمه الله تعالى وصفة الرد وعليكم السلام الرد ايضا له صفتان

الصفة الاولى ان يأتي بالواو والصفة الثانية ان يأتي - [00:28:04](#)

الصفة الاولى ان يأتي بالواو يزيد الواو وعليكم السلام ويدل لذلك حديث انس رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا

سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا وعليكم - [00:28:36](#)

اذا سلم عليكم اهل الكتاب وقولوا وعليكم الصفة الثانية ان يأتي بالرد يصله بالواو كما تقدم في حديث ابي هريرة فاذا قال السلام

عليكم قال السلام عليكم ويدل لذلك حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه في سلام ادم - [00:29:01](#)

ان الملائكة قالوا السلام عليكم ورحمة الله كذلك ايضا الرد له صفتان باعتبار الاجزاء وباعتبار الكمال باعتبار الايدزا يقول وعليكم السلام ان يأتي بلفظ السلام فقط وباعتبار الكمال من يقول وعليكم السلام ورحمة الله - [00:29:30](#)

قال والزيادة المأمور بها المستحبة ورحمة الله وبركاته ولا يستحب الزيادة على ذلك يقول لك المؤلف رحمه الله ان السلام المجزئ السلام عليكم والزيادة المستحبة السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:30:08](#)

لكنه قال ولا يستحب الزيادة على ذلك يعني هل هل المسلم يقتصر على السلام المجزئ او انه يأتي بالسلام الكامل هذا موضع خلاف بين العلماء رحمهم الله الرأي الاول ان المسلم - [00:30:36](#)

يأتي بالسلام الكامل لما تقدم من حديث عمران رضي الله تعالى عنه وان من اتى بالسلام الكامل قال النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثون يعني له ثلاثون حسنة والرأي الثاني - [00:31:04](#)

ان المسلم لا يأتي بالسلام الكامل وانما يقتصر على السلام المجزئ يمكن من ان يمثل قول الله عز وجل واذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها ولكي يحيي باحسن منها لا يسلم السلام الكامل وانما يقول السلام عليكم - [00:31:23](#)

او السلام عليكم ورحمة الله ثم بعد ذلك الراد يقول وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته لكي يمثل الاية والصواب في ذلك هو الرأي الاول وان المسلم سلم سلاما تاما كاملا - [00:31:54](#)

يحوز الفضل والاجر واما قول الله عز وجل فحيوا باحسن منها يعني اذا لم يسلم السلام الكامل ينبغي له ان يرد بالسلام الكامل هذا هو المراد المؤلف رحمه الله تعالى - [00:32:15](#)

ولا يستحب الزيادة على ذلك يعني زيادة ومغفرته ورضوانه يقول لك المؤلف لا تستحب ان يزيد كلمة السلام عليكم ورحمة وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته او يقول السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:32:40](#)

ومغفرته ورضوانه المؤلف رحمه الله بان هذه الزيادة ليست مستحبة ابن القيم رحمه الله تعالى ضعف الزيادة الواردة في ذلك يعني زيادة ومغفرته ورضوانه هذه ظعفها ابن القيم رحمه الله تعالى - [00:33:08](#)

لكن لو ان المسلم حي ايضا بتحايا اخرى لو انه حي بتحايا اخرى غير ما ورد ولم يقصد بذلك انها واردة في السنة عن النبي صلى الله عليه ان هذا حسد - [00:33:31](#)

جائز ولا بأس به النبي صلى الله عليه وسلم بكلمة مرحبا فاذا قال مرحبا او قال كيف اصبحت او كيف امسيت او اهلا وسهلا ونحو ذلك الى اخره فان هذا - [00:33:52](#)

ان هذا حسد لكن لو زاد اعتقد ان هذه الزيادة عن النبي صلى الله عليه وسلم في السلام في صيغة السلام هذا كما ذكر المؤلف رحمه الله تعالى لا يشرع ذلك - [00:34:10](#)

قال رحمه الله ويستحب للمسلم ويستحب للمسلم ان يقتصر على قول سلام عليك ورحمة الله ليترك للمجيب الزيادة المأمورة بها وهي قوله وبركاته تقدم الاشارة الى هذا الكلام يعني هل المسلم - [00:34:26](#)

يأتي بالسلام التام الكامل او انه يقتصر على بعض السلام لكي يتمه الراد قول الله عز وجل واذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها او ردوها الى اخره المؤلف رحمه الله يذهب الى الرأي الثاني - [00:34:52](#)

وان المسلم لا يأتي السلام الكامل وانما يترك بعض السلام لكي يأتي به الراد فيكون ممثلا للاية والصواب في ذلك كما تقدم عليه اكثر العلماء وانه يأتي بالسلام الكامل ما تقدم - [00:35:13](#)

من حديث عمران رضي الله تعالى عنه قال رحمه الله واذا سلم ثم حال بينه وبين من سلم عليه شجرة او جدار ثم التقوا ثم التقوا عادت سنة السلام كذلك كان اصحاب النبي صلى الله عليه - [00:35:33](#)

صلى الله عليه وسلم ورضي عنهم المؤلف رحمه الله اذا سلم على اخيه المسلم وبين المسلم عليه جدار او شجرة او نحو ذلك من الحوائل فانه يستحب له ان يعيد السلام - [00:36:08](#)

ولو كان الفاصل ولو كان الفاصل قريبا بما يترتب على السلام من فضائل ومصالح ولما في ذلك من امتثال امر النبي صلى الله عليه وسلم بأفشاء السلام بالكثرة منه ويدل لذلك - [00:36:34](#)

حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا لقي احدكم اخاه فسلم علي او فليسلم علي فان حالت بينهما شجرة او جدار او حجر فليسلم عليه - [00:36:55](#)

لقي احدكم اخاه من يسلم علي فان حالت بينهما شجرة او جدار او حجر يسلم عليه. اخرج ابو داود هذا الحديث مرفوعة للنبي صلى الله عليه وسلم وجاء موقوفا وعلى كل حال - [00:37:13](#)

حتى ولو قلنا بانه موقوف فان النبي صلى الله عليه وسلم كما تقدم امر بأفشاء السلام يعني الاكثر من السلام قال رحمه الله ويكره السلام على شواب النساء فان ذلك يجلب جوابهن - [00:37:36](#)

وسماع اصواتهن وعساه يجلب الفتنة وكمن صوت وعشقا المؤلف رحمه الله تعالى ثم قال ولا بأس بالسلام على العجائز والبارزات هنا تكلم المؤلف رحمه الله تعالى على السلام على النساء - [00:37:58](#)

هل يشرع المسلم ان يسلم على المرأة والمراد بذلك المرأة الاجنبية اما المرأة التي من محارمه ان السلام عليها سنة ان كانت زوجة فهذا من المعاشرة بالمعروف في حديث عائشة - [00:38:30](#)

في صحيح مسلم انها سئلت عن اول شيء يصنعه النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل بيته قالت بالسواك ثم يسلم علينا وان كانت من محارمه السلام عليها من باب البر - [00:38:56](#)

المراد هنا بكلام المؤلف رحمه الله السلام على المرأة الاجنبية والمؤلف رحمه الله بين الشابة وبين العجوز قال لك يكره السلام على شواب النساء المرأة اذا كانت شابة يكره السلام عليها - [00:39:16](#)

اذا كانت عجوزا او برزة الفرزة هي التي تخرج فقال لك لا بأس بالسلام عليها والمؤلف جعل السلام على النساء الاجنبيات الى ثلاثة اقسام. القسم الاول ان تكون شابة فهذا يكره السلام عليها - [00:39:41](#)

ان يجلب الفتنة والشريعة جاءت بقاعدة سد الذرائع الحالة الثانية ان ان تكون المسلم عليها عجوزا المؤلف لا بأس عدم مظنة الفتنة والحالة الثالثة ان تكون برزة تخرج ان تخرج - [00:40:04](#)

قضاء حوائجها فقال لك المؤلف رحمه الله تعالى لا بأس بالسلام عليها قال بعدم الفتنة باصواتهن ولان البرز تحتاج الى السلام عليها ورد سلامها وللحاجة تأثير بذلك لجواز النظر الى وجه المرأة للشاهد - [00:40:33](#)

ليحفظ الحلية يعني الصفة يعني صفة المرأة قال فيقيم الشهادة وكذلك الصانع والمغازل صائغ الذهب والمغازلي الذي يغزل القطن وكل من تعامله النساء من ارباب التجائر هذا الكلام سنعاود عودة تعليق عليه - [00:40:58](#)

المهم نفهم ان كلام المؤلف رحمه الله تعالى ان السلام على المرأة الاجنبية لا يخلو من ثلاث حالات الحالة الاولى ان تكون شابة برزة لا تخرج هذه يكره السلام عليها - [00:41:34](#)

من ان هذا مظنة الفتنة الحالة الثانية ان تكون عجوزا هذه لا بأس بالسلام عليها لعدم الفتنة الحالة الثالثة ان تكون برزة يعني تخرج في قضاء حوائجها المؤلف رحمه الله لا بأس بالسلام - [00:41:54](#)

واستدل على ذلك قال لان البرزة لا يفتتن بصوتها وكذلك ايضا هي تحتاج لانهما تسلم لما كانت نلتقي بالرجال نحتاج ان ان تسلم وان يسلم عليها وكذلك ايضا قال لك ان هذه المرأة البارزة - [00:42:15](#)

ايضا يحتاج الى النظر الى وجهها سينظر الى وجهها النظر الى وجهها اشد من سماع صوتها قال لك هذي البرزة يحتاج النظر شاهد عندما تعامل الناس قد نحتاج الى شاهد - [00:42:40](#)

نشهد الى عقد هذه المرأة الى معاملة هذه المرأة مع هذا السائق او مع المغازل الذي يغزل القطن ما يمكن ان يعرفها حتى يرى وجهها اذا كان يرى الوجه هذا اقل - [00:43:04](#)

من مجرد سماع الصوت كذلك ايضا ليحفظ الحلية يعني صفة هذه المرأة ربما يحتاج الى ربما تبيع شيئا نحتاج الى فسخه او

تشتري شيئا ولا نعرفها الا الا بان ينظر اليها - 00:43:21

شاهد وتحفظ اه صفتها الى اخره وكذلك ايضا السائق كانت ستشتري مع الصائغ لابد ان ينظر اليه يقول لك المؤلف رحمه الله وكذلك

ايضا المغازلي القطن ايضا يقول لك المؤلف لابد ان ينظر اليها - 00:43:48

اذا جوزنا النظر الى الوجه من باب اولى ان نجوز ماذا هذا ما قرره المؤلف رحمه الله تعالى وهذا الكلام فيه نظر يعني كون المرأة تبرز

نحتاج البيع والشراء تحتاج الى ان تعامل السائق او المغازل او اصحاب التجارات - 00:44:08

لا يلزم من ذلك ان ينظر الى وجهها بامكان ذلك عن طريق الاسم او عن طريق المعرف ونحو ذلك وعلى هذا جرت المسلمين ونساء

ويبعنا وبشترينا ومع ذلك لم يعهد - 00:44:33

انه انه ان المرأة تكشف وجهها او صاحب التجارة او نحو ذلك الى اخره ولهذا بعض علماء المالكية نص على التحريم وان هذا ولا

يجوز خلاصة في ذلك ان المؤلف رحمه الله - 00:44:57

السلام على المرأة الاجنبية قسمه الى ثلاثة اقسام. شابة عجوز البرزة ذكر ان وعلل ما يتعلق بالسلام على البرزخ والاقرب في ذلك

الاقرب في ذلك ان يقال ان السلام على - 00:45:24

المرأة انه لا يخلو من القسم الاول القسم الاول ان تخشى الفتنة من السلام عليها اذا خشي الفتنة من السلام عليها وردھا للسلام فلا

يجوز ويدل لذلك قول الله عز وجل - 00:45:51

ولا تقربوا الزنا الله سبحانه وتعالى نهى عن كل الوسائل المقربة الى الزنا قال ولا تقربوا في هذا نهى عن الزنا وعن كل وسيلة جاءت

بسد القسم الثاني نعم القسم الثاني - 00:46:16

الا يخشى الفتنة من السلام عليه لا يخشى من السلام العجوز هذه لا بأس السلام عليه ويدل لذلك قول الله عز وجل القواعد من

النساء لا يرجون نكاحا فليس عليهن جناح - 00:46:46

من يضعن ثيابهن غير متبرجات بزينة اذا كانت المرأة قاعدة عن النكاح لا ترجو النكاح ولا نلتفت اليها قلوب الرجال السلام عليها هنا

هذا جائز ولا بأس به هل هو مشروع - 00:47:10

يدل لذلك ايضا حديث اسماء بنت يزيد ابن السكن ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بالمسجد وبه عصابة من النساء جلوس بيده

بالسلام عليهم حديث اسماء بنت يزيد ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:47:30

مر بالمسجد وبه عصابة من النساء جلوس بيده بالسلام هذا القسم الثالث ان تكون المرأة تكون المرأة شابة لكن لا يخشى الفتنة وكما

تقدم لنا من خشية الفتنة لا يجوز - 00:47:54

ان كانت عجوزا لا يخشى الفتنة يجوز القسم الثالث ان تكون شابة لكن لا تخشى الفتنة لا تخشى المؤلف رحمه الله تعالى يرى الكراهة

مؤلف رحمه الله تعالى يرى انه يكره - 00:48:29

ولو قيل عدم الكراهة بعدم الكراهة النبي صلى الله عليه وسلم رد السلام على ام هانئ بنت ابي رد السلام على ام هانئ بنت ابي

طالب سلمت عليه ورد عليها - 00:48:51

اذا قيل بانه لم تخشى المؤلف يرى الكراهة يحتمل الكراهة ويحتمل ايضا عدم الكراهة الخلاصة في ذلك ان السلام على المرأة

الاجنبية ان خشيت الفتنة فهذا لا يجوز القسم الثاني - 00:49:20

الا تخشى الفتنة العجوز فهذا جائز يشرع القسم الثالث ان تكون شابة ولا تخشى الفتنة المؤلف رحمه الله تعالى يرى قد لا تخشى

الفتنة قد يكون المسلم لا يخشى منها الفتنة - 00:49:52

المؤلف يرى الكراهة ايضا يحتمل عدم الكراهة قال رحمه الله ولا بأس بالسلام على الصبيان تعليما لهم للادب وتحبيبا بحسن الخلق

وتدريبا على حسن المعاشرة قال لك المؤلف لا بأس بالسلام على الصبيان. وظاهر كلام المؤلف - 00:50:21

ان السلام على الصبيان انه مباح هذا ظاهر كلام المؤلف لكن السلام على الصبيان مشروع وسنة السلام على غيره المؤلف رحمه الله

تعالى يدل على انه مشروع وانه سنة هذا هو الصواب وهو الذي ينص عليه العلماء رحمهم الله تعالى - 00:50:50

ويدل لذلك حديث انس الله تعالى عنه انه كان يمشي مع النبي صلى الله عليه وسلم مر النبي عليه الصلاة والسلام بصبيان سلم عليه مر النبي عليه الصلاة والسلام بصبيان - [00:51:16](#)

سلم عليهم خرجاه في الصحيحين يستحب للمسلم ان يسلم على الصبيان لما تقدم من حديث انس ولما علل به المؤلف رحمه الله ان فيه تعليما الادب وكذلك ايضا تحببا لهم لحسن الخلق وتديبا لهم - [00:51:34](#)

على حسن المعاشرة قال رحمه الله ويستحب السلام عند الانصراف كما يستحب عند الدخول السلام كما انه مشروع وسنة عند الدخول وكذلك ايضا عند الخروج والانصراف يستحب للمسلم ويدل لذلك - [00:51:59](#)

حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا انتهى احدكم الى المجلس فليسلم فاذا اراد ان يقوم فليسلم اذا انتهى احدكم الى المجلس فليسلم - [00:52:26](#)

فاذا اراد ان يقوم هل يسلم باحق من الاخرة الامام احمد والذي ينبغي للمسلم اذا اراد ان يقوم ان يسلم هذا الذي امر به النبي صلى الله عليه وسلم ان يقول السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:52:45](#)

هذا الذي ينبغي اما ان يأتي بغير ذلك من التحايا هذا عدول على الصيغة المشروعة بعض الناس اذا قام قال في امان الله او كذا الى اخره امسيتم او تمسون على خير او نحو ذلك من هذه الصيغ هذا عدول - [00:53:09](#)

عن الصيغة التي جاءت عن النبي صلى الله عليه وسلم ينبغي له اذا اراد ان يقوم ان يقول السلام عليكم ورحمة الله واذا اراد ان يحيي بتحية اخرى لا بأس - [00:53:29](#)

لو قال يمسون على خير او نحو ذلك من الالفاظ او في امان الله في حفظ الله فان هذا لا بأس به لكن ينبغي للمسلم الا يعدل الصيغة المشروعة قال والدخول اشد استحبابا - [00:53:45](#)

يعني الورود هذا السلام عند الورود والملاقة هذا هذه السنة اشد من السلام عند الانصراف والقيام ويدل لذلك قول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوتا خير بيوتكم - [00:54:04](#)

حتى تستأنسوا وتسلموا على اهلها الله سبحانه وتعالى امر بالسلام الدخول والملاقة طيب هنا المؤلف رحمه الله تعالى انهى الكلام على السلام وسيبدأ في الكلام على المصافحة هناك مسائل تكلم عليها العلماء رحمهم الله تعالى لم يتكلم عليها المؤلف رحمه الله نأخذ منها - [00:54:26](#)

نأخذ منها السلام على الكفار السلام هل يسلم على الكفار او لا يسلم عليهم النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ذلك حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:55:01](#)

قال لا تبدأوا اليهود والنصارى بالسلام واذا لقيتموهم في طريق فاضطروهم الى اضيقه النبي صلى الله عليه وسلم لكن قال شيخ الاسلام تيمية رحمه الله لا بأس لا بأس ان يبدأوا بغير غير السلام. لان السلام دعاء بالسلامة - [00:55:19](#)

انت اذا قلت السلام عليكم انت تدعو لهم بالسلام ان الله يسلم اديانهم ويسلم اخلاقهم وابدانهم لا ينبغي ان يكون لكن قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله لا بأس - [00:55:41](#)

ان يبدأ باهلا ومرحبا وكيف اصبحت كيف امسيتم مثل هذه التحايا هذه ليس فيها ما يتعلق الدعاء لهم طيب اذا سلم هل نرد هل نرد عليه السلام او لا اذا سلم - [00:55:56](#)

اذا سلم اذا سلم فانه لا يخلو من امرين لا يخلو من امرين الاول ان يفصح في سلامه كأن يقول السلام عليكم ورحمة الله وبركاته هذا نفسح في الرد - [00:56:19](#)

عليه يقول وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته اذا سلم افصح في سلامه هذا من باب العدل والمكافأة ان نرد عليه كما سلم الحالة الثانية ان ينحن في سلامه كان اليهود يصنعون - [00:56:37](#)

يقول يقولون للنبي صلى الله عليه وسلم اذا اتوا كما في حديث عائشة الصحيح يقولون السام عليك يعني الموت وسلم الموت هنا يقال وعليكم فقط هذا هو السنة قالوا عليكم كما هو هدي النبي صلى الله عليه - [00:56:58](#)

ايضا من المسائل ما يتعلق بالسلام على الاموات السلام على اموات له نوعان الاول سلام عام ذلك اذا دخل المقبرة اذا دخل المقبرة يسلم سلاما عاما السلام عليكم اهل الديار من المؤمنين - [00:57:17](#)

اللهم لا تحرمنا اجرهم واغفر اللهم لنا ولهم انتم سلفنا ونحن بالاثر كما جاء عن النبي صلى الله عليه النوع الثاني سلام خاص وذلك ان يقصد من يقصد من يريد زيارته من قريب او صديق او شيخ - [00:57:42](#)

ونحو ذلك ثم بعد ذلك يسلم عليه. السلام عليكم. كان ابن عمر الله تعالى عنه اذا قدم من سفر اتى الى قبر النبي صلى الله عليه وسلم قال السلام عليك يا رسول الله - [00:58:06](#)

ثم تقدم وقال السلام عليك يا ابا بكر ثم تقدم وقال السلام عليك يا ابي فيجعل وجهه الى وجه الميت وظهره الى القبلة يجعل ظهره الى القبلة ووجهه الى وجه الميت ويقول السلام عليك يا فلان الى اخره. ثم بعد ذلك اذا اراد ان يدعو له انحراف - [00:58:17](#)

مستقبل قبلة ودعا له اصبح السلام على الميت ينقسم او يتنوع الى هذين السلام على المصلي السلام على المصلي كما جاء في حديث بلال رضي الله تعالى عنه وان الصحابة رضي الله تعالى عنهم سلموا على النبي صلى الله عليه وسلم - [00:58:38](#)

وهو يصلي وكيف الرد يرد عليهم بالاشارة بان يبسط كفه بكفه يبسطها وقد جاء الرد بالرأس كما عند البيهقي بالاصبع ونحو ذلك لكن هذه لم تثبت الذي ثبت ان يبسط كفه رادا على من سلم عليه. قال العلماء ولو رده لفظا بعد السلام فحسن - [00:59:04](#)

يعني اذا انتهت الصلاة قد سلم عليك شخص ثم انتهت من الصلاة ايضا ترده باللفظ ايضا هذا حسن. نعم كذلك ايضا السلام على اه المشتغل اذا كان الانسان مشغلا باكل او نحو ذلك هل يسلم عليه - [00:59:30](#)

يسلم عليه هذا موضع خلاف فبعض العلماء يكرهه وبعض العلماء يرى انه مشروع وهو الصواب للعموم في عموم ادلة السلام القسم ايضا من المسائل اذا ورد الانسان على قوم فيهم النائم وفيهم المستيقظ - [00:59:52](#)

اذا ورد قوم فيهم نائم وفيهم مستيقظ انه يسلم تسليما يسمع هل يقضاه ولا يوقظ النائم كما هو فعل النبي صلى الله عليه كذلك ايضا اذا كان المسلم يقضي حاجته - [01:00:15](#)

هل يشرع ان يسلم عليه او لا يسلم عليه؟ النبي صلى الله عليه وسلم سلم عليه لكن لم يرد الذي يظهر والله اعلم ان المشروعية باقية وانه يسلم حتى والا - [01:00:41](#)

الشخص المسلم عليه يقضي حاجته وبعد قضاء الحاجة يرد السلام ثم قال المؤلف رحمه الله تعالى فصل والمصافحة مستحبة بين الرجلين قول المؤلف رحمه الله تعالى بين الرجلين هذا مفهوم لقب - [01:00:54](#)

مفهوم اللقب هو اضعف انواع المفهوم عند الاصوليين. فلا يفهم من ذلك ان المصافحة لا تشرع بين المرأتين المصافحة مشروعة بين الرجلين كما انها مشروعة بين المرأتين كما انها مشروعة بين الرجلين لعموم الدالة والقاعدة ان ما ثبت في حق الرجال ثبت في حق النساء - [01:01:22](#)

قال رحمه الله تعالى والمصافحة مستحبة بين الرجلين قلنا بان بين الرجلين هذا لا مفهوم له بل المصافحة مستحبة بين المرأتين وبين الرجلين يدل لذلك حديث انس رضي الله تعالى عنه ان قتادة قال لانس رضي الله تعالى عنه - [01:01:50](#)

هل كانت المصافحة في اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم هل كانت المصافحة اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم البخاري وايضا حديث البراء بن عازب ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - [01:02:33](#)

ما من مسلمين يلتقيان ليتصافحان الا غفر لهما قبل ان يتفرقا ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان الا غفر لهما قبل ان يتفرقا. اخرجه الامام احمد وابو داود الترمذي ابن ماجة - [01:02:51](#)

ابن ماجة رحمهم الله تعالى اذا تصافح انه يستحب الا ينزع يده حتى ينزع الاخر الا من حاجة الا ينزع يده حتى ينزع الاخر الا من حاجة قال رحمه الله - [01:03:14](#)

ولا تجوز مصافحة النساء الشواب لان ذلك يثير الشهوة المؤلف رحمه الله مصافحة المرأة لا يجوز وعلل المؤلف رحمه الله ان هذا يثير الشهوة ويدل لذلك ايضا حديث معقل باليسار - [01:03:37](#)

رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال قبل ان يطعن في رأس رجل بمخيط من حديد قبل ان يطعن في رأس رجل
مخيط من حديد خير له - [01:04:01](#)

من ان يمس امرأة لا تحل له ان يطعن في رأس رجل بمخيط من حديد خير له من ان يطعن في رأس امرأة الطبراني الكبير
الحديث وان كان فيه مقال - [01:04:18](#)

المعنى يؤيد ما ذكر المؤلف لان ابلغ من النظر اذا كان النظر لا يجوز للمرأة الاجنبية للمس من باب اولى والمس من باب اولى الله
سبحانه وتعالى قال قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم - [01:04:40](#)

اذا كان ممنوعا النظر المس من باب اولى. حتى قال العلماء حتى ولو كان ذلك من وراء حائل لا يصفح المرأة الاجنبية حتى ولو كان
ذلك من وراء حائل المس كما تقدم - [01:05:11](#)

او كما ذكر المؤلف رحمه الله هذا مما يثير والشرعية جاءت كما تقدم في اه سد الذرائع خصوصا الرجال قول المؤلف رحمه الله ولا
تجوز مصافحة النساء الشواب يؤخذ من ذلك - [01:05:32](#)

ان المرأة العجوز مجوز مصافحتها وعلى هذا على كلام المؤلف رحمه الله كما تقدم في السلام على كلام المؤلف رحمه الله بالنسبة
لمصافحة المرأة الاجنبية هنا غير غير الزوجة وذات المحرم - [01:06:00](#)

انه لا يخلو من امرين. الامر الاول ان تكون شابة فلا يجوز الامر الثاني ان تكون عجوزا فيقول لك المؤلف رحمه الله على كلامه مما
يؤخذ من كلام يفهم من كلام المؤلف - [01:06:22](#)

ان هذا جائز وقد ذكر هذا كتابه الفصول انه جائز ولا بأس به الرأي الثاني انه لا يجوز حتى العجوز لا يجوز له ان يصفحها وهذا
اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله - [01:06:38](#)

ان المس كما تقدم ابلغ من النظر وان كانت العجوز الله سبحانه وتعالى قال فيها والقواعد من النساء التي لا يرجوها نكاحا فليس
عليهن جناح ان يضعن ثيابهن غير متبرجات بزينة - [01:06:57](#)

اذا كان جاز النظر جازت المصافحة لكن المؤلف على كلام المؤلف. الرأي الثاني انه يحرم ان لان هناك فرقا المصافحة وبين النظر ان
المصافحة والمس ابلغ وهذا هو الاحوط على هذا نقول - [01:07:15](#)

مصافحة المرأة الاجنبية لا تجوز مطلقا او كانت عجوزا على ما اختار ابن تيمية رحمه الله تعالى قال رحمه الله ولا بأس بالمعانقة لا
بأس بالمعانقة عند المفاقة هل المعانقة جائزة - [01:07:38](#)

او نقول بانها لا تجوز الى اخره المؤلف رحمه الله تعالى قال لك لا بأس بالمعانقة ويدل لذلك حديث جعفر رضي الله تعالى عنه حديث
جعفر ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم جعفر - [01:08:11](#)

النبي عليه الصلاة والسلام اعتنقه وقبله كما في سنن ابي داود والرأي الثاني فذهب اليه ابن تيمية رحمه الله تعالى ان المعانقة انما
تكون عند القدوم من السفر شيخ الاسلام قال - [01:08:38](#)

المعانقة عند القدوم من السفر حسنة المعانقة عند صاحب الارشاد صاحب الارشاد من قال المعانقة عند القدوم من السفر حسنة
شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله قيدها بالقدوم من السفر - [01:09:00](#)

قيدها بالقدوم من السفر وعلى هذا بان المعانقة لا تخلو من امرين لا تخلو من امرين الامر الاول ان تكون عند القدوم من السفر او
عند طول الغيبة فهي مستحبة - [01:09:33](#)

اذا طال الغيبة المسلم واخيه او كانت عند القدوم من السفر ونقول بانها مستحبة ويدل لذلك ما تقدم ان النبي صلى الله عليه وسلم
اعتنق جعفر وقبله الحالة الثانية ما عدا ذلك - [01:09:57](#)

ما عدا ذلك ها فليل بانها مباحة وهذا ظاهر كلام المؤلف وقيل بانها مكروهة وقيل بانها مكروهة قال رحمه الله تعالى وممن نص
على الكراهة النووي ظاهر كلام المؤلف رحمه الله - [01:10:23](#)

انها في حال عدم القدوم من السفر انها مباحة النووي رحمه الله يقول بانها مكروهة خلاصة ان المعانقة لا تخلو من امرين عند القدوم

من السفر او ما يلحق به كما اسلفنا - [01:10:49](#)

اذا طالت الغيبة بين المسلم هذه مستحبة الحالة الثانية ما عدا ذلك كلام المؤلف انها مباحة النووي رحمه الله تعالى انها مكروهة قال رحمه الله تعالى ولا بأس بتقبيل الرأس واليد - [01:11:09](#)

لمن يكون من اهل الدين او العلم او كبر السن في الاسلام تقبيل اليد او الرأس يقول لك المؤلف رحمه الله لا بأس بذلك يدل لذلك ان اليهود قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم - [01:11:36](#)

يقبل يده يد النبي عليه الصلاة ويقول لك المؤلف تقبيل الرأس واليد انه جائز ظاهر كلام المؤلف رحمه الله انه مباح والاقرب بان يقال بان هذا لا يخلو من امرين - [01:12:00](#)

اليد والرأس يقول لا يخلو من امرين الامر الاول ان يكون على سبيل الاحترام والتقدير لاهل الفضل العلم والدعوة السن ونحو ذلك فهذا مستحب ان يكون على تقدير والاحترام الفضل - [01:12:22](#)

العلم والدعوة او السن ونحو ذلك ونقول بانه مستحب في ذلك من اكرامهم واجلالهم وتعظيمهم من تعظيم الله عز وجل والحالة الثانية ان يكون ذلك على سبيل المصانعة والمجاملة والتزلف - [01:12:51](#)

المصانعة اهل الدنيا تزلف ونحو ذلك ونقول بانه لهذا الامام احمد رحمه الله تعالى الامام احمد رحمه الله قال ان كان على طريق التدين فلا بأس وان كان على طريق الدنيا فلا - [01:13:19](#)

يعني اذا كانت تقبيل الرأس واليد اذا كان على طريق التدين فلا بأس يعني فعله ديناً اكراماً واحتراماً يا اهل الفضل العلم والدعوة ونحو ذلك او السن او قرابة ونحو ذلك فهذا مستحب - [01:13:54](#)

يدل لذلك ابا عبيدة رضي الله تعالى عنه قبل يد عمر الله تعالى عنه كما تقدم ان اليهود قبلوا يد النبي صلى الله عليه وسلم وان كان المقصود بذلك الدنيا - [01:14:18](#)

قال الامام احمد فلا المقصود هو المجاملة والتزلف والتصنع ونحو ذلك هذا يكرهه قال ويستحب القيام للامام العادل والوالدين واهل الدين والعلم واهل الدين والورع والعلم والكرم والنسب المؤلف رحمه الله يستحب - [01:14:36](#)

ظاهر كلام المؤلف رحمه الله ان المراد بالقيام انه اذا انك تقوم تقوم وذكر المؤلف رحمه الله ان الذي يقام لهم الاول الامام العادل اذا جاء الامام العادل فانه يقام له - [01:15:07](#)

ثانياً الوالد سيأتي قول النبي صلى الله عليه وسلم لما جاء سعد قال قوموا الى سيدكم في ذلك من اكرامه لمنزلته الثاني ممن يقام له الوالد بما في ذلك من البر - [01:15:29](#)

والاحسان الثالث قال المؤلف رحمه الله واهل الدين والورع والعلم والكرم ممن يقام له اهل الدين والورع والعلم والكرم كان له منقبة دينية او دنيوية دينية مثل العلم والدين والورع او دنيوية مثل الكرم - [01:15:57](#)

ان يكون او يكون دانسا وهذا ما ذكر المؤلف رحمه الله تعالى الخلاصة على كلام المؤلف انه يقام لهؤلاء الامام العادل الوالد من كان له منقبة دينية او دنيوية والدين والورع والكرم - [01:16:29](#)

الذي يظهر والله اعلم انه يقال لان القيام لا يخلو من ثلاث حالات القيام لا يخلو من ثلاث حالات الحالة الاولى القيام على الشخص الحالة الاولى القيام على الشخص ان يكون الشخص جالسا - [01:16:57](#)

والناس فوفقه قيام جالسا والناس فوفقه قيام هذا ظاهر السنة انه لا يجوز الا لحاجة لا يجوز الا لحاجة ويدل لذلك حديث جابر الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - [01:17:26](#)

ان كدتم لتفعلوا ان كدتم انفا لتفعلون والروم يقومون على ملوكهم وهم قعود ان كدتم لتفعلون انفا فارس والروم يقومون على ملوكهم وهم قعود فلا تفعل ونقول القيام على شخص - [01:17:51](#)

ان يكون جالسا اهل السنة انه لا يجوز وايضا قول النبي صلى الله عليه وسلم في السنن من سره ان يتمثل الناس له قياماً فليتبوأ مقعده من النار الا اذا كان هناك حاجة - [01:18:21](#)

يخشى عليه كان يخشى عليه فهذا لا بأس ويدل لذلك ما ثبت في صحيح البخاري ان النبي صلى الله عليه الصحابة فوقه لصلح الحديبية الصحابة رضي الله تعالى عنهم فوقه - [01:18:40](#)

وهو جالس هذه الحالة الاولى وهي القيام على ماذا القيام على الحالة الثانية القيام للشخص بمعنى انك اذا قدم شخص ان تقوم اليه وان تمشي اليه خطوات هذا جائز ولا بأس به - [01:19:01](#)

ويدل لذلك حديث ابي سعيد في الصحيحين لما جاء سعد قال النبي صلى الله عليه وسلم قوموا الى سيدكم قوموا الى سيدكم الحالة الثانية القيام اليه معنى القيام اليه انك تمشي خطوات - [01:19:27](#)

فهذا جائز ولا بأس الحالة الثانية الثالثة القيام له يعني اذا جاء شخص ثم بعد ذلك فهل هذا جائز او ليس بجائز والقيام عند رؤيته قال ابن القيم رحمه الله - [01:19:48](#)

وهذا هو المتنازع فيه يقول ابن القيم رحمه الله تعالى وهذا هو المتنازع فيه اذا جاء ابن القيم رحمه الله تعالى هذا هو المتنازع فيه وذكر شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله - [01:20:14](#)

ان هذا ليس من عادة الصحابة رضي الله تعالى عنهم انهم يقومون للنبي صلى الله عليه وسلم هذا ليس من عادة الصحابة رضي الله تعالى عنهم اهني ان يقوموا بالنبي صلى الله عليه وسلم - [01:20:32](#)

اذا جاء والذي يظهر والله اعلم انه كما ذكر ابن القيم رحمه الله هذا هو المتنازع فيه وان شيخ الاسلام يقول ليس هذا من عادة الصحابة من هدي النبي عليه الصلاة والسلام - [01:20:52](#)

وعلى هذا نقول المشروع الا يقام اذا كان هناك سبب الا يقام الا اذا كان هناك سبب كأن يتخذ الناس هذا الشيء عادة يتخذونه عادة وان القادم اذا لم يقم هذا الشخص الى اذا لم يقم له - [01:21:12](#)

ذلك او يحدث في نفسه شيئا ونحو ذلك نأخذ الخلاصة في ذلك ان القيامة للشخص لم يكن من عمل الصحابة اكرم الخلق هو النبي سلم كان اذا جاء لم يكونوا يقومون - [01:21:38](#)

لكن اذا كان هناك سبب رعاية الناس بذلك انه اذا لم يقم الشخص يكون في نفسه شيئا الى اخره قال بأنه لا بأس من القيام ولو انه قام اليه هذا احسن - [01:21:59](#)

تقوم التقدم خطوات تكون انت اتيت بحيث ابي سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال قوموا الى سيدكم قال للانصار قال رحمه الله تعالى قال رحمه الله تعالى فصل - [01:22:21](#)

وينبغي للانسان الا يدخل في سر قوم ولا حديث لم يدخلوا فيه المؤلف رحمه الله تعالى هذه من اداب المحادثة المجالسة اذا جالس شخص اناسا او حادثهم فيقول لك المؤلف رحمه الله تعالى - [01:22:47](#)

ينبغي للانسان الا يدخل في سر قوم قال لك المؤلف رحمه الله وينبغي الا يدخل في سر قوم ولا حديث لم يدخلوا مفلح رحمه الله الاداب ان هذا محرم - [01:23:15](#)

ولا يجوز ظاهر كلام المؤلف رحمه الله انه يكره ولا ينبغي كلامه انه يكره اذا كان اناس يتحدثون فيما بينهم الا ينبغي ان تدخل في حديثهم يتناجون في سر لا ينبغي او لا يجوز - [01:23:42](#)

يكره او يحرم ان تستمع الى كلامه استمع الى كلامهم على كلامهم او تدخل في حديثهم المؤلف انه يكره مفلح رحمه الله تعالى ذكر في الاداب انه محرم ويدل لذلك حديث - [01:24:08](#)

ابن عباس رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من استمع الى قوم وهم له صب في اذنه الانك يوم القيامة الرصاص المذاب اخرجه البخاري صحيح يؤخذ من هذا - [01:24:34](#)

انه لا يجوز يتصنت الشخص الى اناس يتحدثون فيما بينهم لا يجوز له ان او يدخل في حديثهم ويستمع الى حديثهم وهم يكرهون ذلك يدخل اليهم ويستمع الى حديثهم وهم يكرهون ذلك او يتصنت - [01:24:57](#)

الى حديثهم في حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما مظاهر الحديث كما ذكر بن مفلح استمع الى قوم وهم له كارهون ان هذا

محرم ولا يجوز لان النبي صلى الله عليه وسلم - 01:25:28

عليه هذه - 01:25:43